بما ذكر من عبارة الاحكام تدل عليه فان قوله فلا معنى للتحديد بالرسم سوى هذا يدل
على انه حصر التحديد الواقع في عبارتهما على التعريف مطلقا فيكون المراد بطريق التعريف طريق
المعرفة بالضرورة فكانه قال انهما قالا لا سبيل الى تحديده لا بالحد الحقيقي ولا بالرسمي
وانما يعرف بالقسمة او المثال فتوجه اعتراضه فاجاب المحقق على سبيل التنزل وتسليم ان
مرادهما مطلق التعريف لكن كان الاولى له ان يجيب اولا بالمنع ويقول ليس الكلام في التعريف
مطلقا بل في التحديد الحقيقي ثم يذكر ما ذكر على سبيل التسليم. كما لا يخفى على من له طبع سليم
فان قيل لم لا يجوز ان يكون مراد المحقق المبالغة في الرد بطريق دلالة النص ويكون المعنى
ولا يعرف له لازم فضلا عن ذاتيه الذي فيه الكلام حتى لا يلزم ما حمل الفاضل الشريف كلام
المحقق عليه من الخبط الفاحش في بيان مرادهما مبني كما ارتكبه الآمدي ولا ما حملته عليه
من ترك الاولى قلنا لان السباق والسياق يأبيان عنه حيث قال سابقا فيجعل له
اسم ويتميز عن غيره ولا خفاء ولا يصلح للتعريف لازم الا ذاتي اذا كان كذلك والعلم
من هذا القبيل فانهما يدلان على ان المراد اللازم نفسه من غير قصد الى الانتقال
منه الى الذات فتدبر واعلم ان قوله والعلم من هذا القبيل الى اخره يدل على ان الخلاف
المذكور جار في العلم بالمعنى الخاص ايضا وهو التصديق اليقيني ويؤيده ما قال الشيخ
في المنتهى ثم نقول لو لم يصح تحديده لكان بسيطا لانه لا معنى للحد الا تمييز مفردات
المركب ولو كان بسيطا لزم ان يكون كل معنى علما ايضا فانا نقطع بان العلم نوع
من انواع حكم الذهن او من انواع الذكر النفسي وذلك يستلزم التركيب قال الشيخ الثاني
ان كل احد يعلم وجوده ضروري وقال المحقق الثاني ان علم كل احد بانه موجود ضروري
اي معلوم بالضرورة وهذا علم خاص وهو مسبوق بالعلم المطلق والسابق على الضروري
ضروري فالعلم المطلق ضروري والجواب ان الضروري حصول العلم له وهو غير
تصور العلم الذي هو المتنازع فيه اقول قد اضطرب ههنا كلام المحشين فمنهم من
اعترض على المحقق ومنهم من اجاب. وانا لم يأت كل منهما الصواب. فلا بد اولا من
بيان كلام المحقق وتطبيقه على المتن. ثم بيان ما في كلام كل من الضعف والوهن. فأقول

بلغ صح

جامعة الرياض

وبالله التوفيق لما كان اصل الدعوى ان العلم معلوم بالضرورة فلا يقبل التحديد ولم يكن ظاهر
عبارة المتن مفيدا له اراد المحقق توجيهها فجعل اولا الضروري حال العلم كما هو في المتن
كذلك فان قوله ضروري فيه ليعلم معناه علما ضروريا ثم لما كان فيه احتمالان احدهما
ان يكون معنى ان حصوله لا يحتاج الى نظر وكسب والثاني ان يكون بمعنى ان حصول العلم به
كذلك وكان الثاني هو الموافق للدعوى فسره به فقال اي معلوم بالضرورة ثم اراد
ربطه بالدعوى فقال وهذا اي العلم المعلوم بالضرورة علم خاص وهو مسبوق
بالعلم المطلق والسابق على الضروري ضروري اي معلوم بالضرورة كما هو المدعى وتقرير
الجواب انا لا نسلم ان ذلك العلم معلوم بالضرورة ليلزم كون مطلق العلم معلوما
بالضرورة بل حاصل لنا مستلزم لحصول العلم المطلق وهو غير تصوره الذي هو المتنازع
فيه وهذا مع غاية وضوحه خفي اولا على التحرير حيث قال هذا التفسير للضروري انما يكون
حيث يقع صفة لمتعلق العلم واما اذا وقع صفة للعلم فلا يفهم منه الا انه حاصل بغير نظر
واكتساب سلمنا لكنه لا يطابق المتن وهو ان كل احد يعلم وجوده ضروري الا اذا
حمل على انه يعلم العلم بوجوده ولا يخفى بعده سلمنا لكن هذا التفسير يدفع الجواب على الوجه
المذكور بيان ذلك انهم استدلوا بان علم كل احد بوجوده ضروري اي حاصل بلا نظر
وهو علم خاص فيكون المطلق ضروريا فاجيب بان الضروري هو علمه بوجوده لا تصور
علمه وحصول العلم بالشيء ضرورة لا يوجب تصور العلم فضلا عن ماهيته فدفع بان كونه
عالما بوجوده ضروري اي معلوم بالضرورة بمعنى ان تصديقه بانه عالم بوجوده ضروري
والعلم احد تصورات هذا التصديق فيكون تصوره ضروريا فاجيب بان التصديق
الضروري هو الذي لا يتوقف بعد تصورات الاجزاء على نظر وكسب فهو لا يستلزم بداهة
الاجزاء فدفع بان هذا التصديق ضروري بجميع اجزائه بمعنى انه لا يتوقف على نظر وكسب
اصلا لا في الحكم ولا في اطرافه ضرورة حصوله لمن لا يتأتى منه النظر والاستدلال
فعلى هذا لا يتوجه الجواب ان تصور العلم ليس بضروري بل ان التصديق انما يتوقف
على تصور الاطراف بوجه والكلام في تصور حقيقة العلم وذلك لما يرد عليه اولا ان قوله

اي السابق على المعلوم بالضرورة معلوم بالضرورة فالعلم المطلق ضروري صح

Copyright © King Saud University